بسم الله الرحمن الرحيم

مفهوم الجماعة في الكتاب والسنة

بحث مقدم لمؤتمر الجماعة والإمامة

(المملكة العربية السعودية أنموذجاً)

قدمه

ناصر بن عبد الكريم العقل

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

بجامعة الإمام – كلية أصول الدين

الحمد لله الذي أمر بالاجتماع على الحق والصراط المستقيم ، ونهى عن التفرق واتباع السبل ، فقال سبحانه: {وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ}(آل عمران١٠٣). وقال سبحانه: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ}(الأنعام١٥٣)، وصلى الله وسلم على رسوله الذي أوصى بالجماعة، ونهى عن الفرقة فقال: "عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة"[١].

وبعد، فإن الجماعة بمفهومها الشرعي الواسع من مقاصد الدين العظمى وغاياته الكبرى، وتحقيقها من أسباب القوة والعزة والأمن والتمكين للأمة . فجاء مفهوم الجماعة في الكتاب والسنة على معانٍ ودرجات متعددة من الجماعة الكبرى التي هي عامة المسلمين، ويمثلهم الولاة والعلماء وأهل الحل والعقد إلى أدنى صورة من صور الجماعة فالاثنان جماعة، ورسم الشرع نظاماً عجيباً متقناً لا مثيل له فيما وضعه البشر من نظم وقوانين.

وبعد ظهور الافتراق في الأمة تمثل مفهوم الجماعة بأهل السنة والجماعة ؛ فهم الأنموذج الأمثل لتحقيق مفهوم الجماعة في الكتاب والسنة ونهج السلف الصالح .

وفي هذا البحث حاولت تجلية ذلك على جهة التفصيل. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

كتبه / ناصر بن عبد الكريم العقل

[١] – سيأتي تخريجه.

مفهوم الجماعة في القرآن والسنة

ويشمل:

أ – تعريف الجماعة لغة.

ب – تعريف الجماعة في الاصطلاح الشرعي (في القرآن والسنة).

أولاً: جماعة الصحابة –رضي الله عنهم– في عصرهم.

ثانياً: الجماعة هم أهل العلم وأئمة الهدى المقتدى بهم في الدين.

ثالثاً: الجماعة بمعنى: الاجتماع على الحق وعدم الفرقة.

رابعاً: الجماعة هي: مجموع المسلمين وسوادهم الأعظم الذين على السنة.

خامساً: الجماعة هم: أهل الحل والعقد.

سادساً: الجماعة هم: الفريق من الناس الذي يجتمع على أمرٍ ما.

سابعاً: الجماعة: قد تشمل مجموع المعاني السابقة أو بعضها.

ج – خلاصة القول في مفهوم الجماعة.

د – الخارجون عن مفهوم الجماعة.

أ – تعريف الجماعة لغة:

الجماعة لغة: أخذت من عدة معان:

١ – من الاجتماع: وهو ضد التفرق، وضد الفُرقة.

يقال: تجمع القوم، إذا اجتمعوا من هنا وهنا [١]. وجمع المتفرِّق: ضم بعضه إلى بعض، وجمع إليه القلوب: أَلَّفَهَا[٢].

٢ – ومن الجمع: وهو اسم لجماعة الناس، والجَمعُ مصدرُ قولك: جمعتُ الشيء[٣].

فالجماعة في اللغة إذا أريد بها جماعة الناس، فهم القوم المجتمعون على أمر ما.

قال الفراء: إذا أردت جمع المتفرق قلت: جمعت القوم، فهم مجموعون[٤].

٣ – ومن الإجماع: وهو الاتفاق والإحكام، يقال : أجمع الأمر: أي أحكمه[٥]. ويقال: أجمع أهل العلم: أي اتفقوا.

والجماعة: العدد الكبير من الناس[٦]، وطائفة من الناس يجمعها غرض واحد.

وسميت جماعة: (لأن الجماعة هي الاجتماع، وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين)[٧].

(١-٢-٣-٤-٥) راجع: لسان العرب (جمع) ٨/٥٣-٥٧، المعجم الوسيط (جمع) ١/١٣٥-١٣٦، مختار الصحاح (جمع) ١١٠-١١١.

[٦] - المعجم الوسيط (جمع) ١/١٣٦.

[٧] – مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/١٥٧.

ب – تعريف الجماعة في الاصطلاح الشرعي:

إن مفهوم الجماعة، كما ورد في السنة، وكما عبر عنه الصحابة والتابعون وسلفنا الصالح يدور على عدة معان، منها:

أولاً: جماعة الصحابة رضوان الله عليهم في عهدهم:

فجمهور الصحابة –رضي الله عنهم– في عهدهم عهد النبي –صلى الله عليه وسلم– وعهد الخلفاء الراشدين بخاصة، هم الجماعة، فقد كانوا مجتمعين على الحق في سائر أمورهم، في الإمامة، والأحكام، والجهاد، وسائر أمور الدين والدنيا، ولأنهم رضوان الله عليهم هم نقلة الدين، وحملة الرسالة الذين توفى الرسول –صلى الله عليه وسلم– وهو عنهم راضٍ، وقد زكاهم الله، وهم الذين لا يجتمعون على ضلالة، قال الشاطبي في عرضه لأقوال الناس في مفهوم الجماعة:

"الثالث: أن الجماعة هي الصحابة على الخصوص، فإنهم الذين أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده، وهم الذين لا يجتمعون على ضلالة أصلاً، ولا يمكن فيمن سواهم ذلك"[1].

ولعل الجماعة هنا هي المقصود بما رواه عبدالله بن عمر –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة أبداً– قال– يد الله على الجماعة، فاتبعوا السو اد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار "[2]. فإن السواد الأعظم هم الذين على الحق، وهم سائر الصحابة في عهدهم، وهم التابعون، وأئمة الدين والهدى، المقتدى بهم، ومن اتبع سبيلهم. ومفهوم السواد الأعظم بعد الافتراق مخصص ومفسَّر بحديث الافتراق، أي أن السواد الأعظم هم أهل السُّنة والجماعة، ولا عبرة بأكثرية الفرق؛ لأنها هالكة، وإنما العبرة بمن كان على الحق، وهم الفرقة الناجية، وهذا ما يقتضيه الجمع بين النصوص.

فالصحابة هم في عهد رسول الله –صلى الله عليه وسلم– والخلفاء الراشدين المهديين، الذين أعز الله بهم الإسلام، وآزروا الرسول –صلى الله عليه وسلم– ووقروه ونصروه، وهم أول وأفضل جماعة في

---

[1] – الاعتصام ٢/٢٦٢.

[2] – أخرجه اللالكائي في الشرح ١/١٠٦، وقال المحقق: (سنده حسن)، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، الحديث ٨٠١ وضعفه الألباني– السنة ١/٣٩–٤٠.

الإسلام، فإن نصوص الجماعة الواردة في السُّنة إنما تنصرف إليهم هم أولاً؛ لسبقهم في الزمن والفضل؛ ثم إلى كل جماعة على السنة والحق في الإسلام؛ لأنها امتداد لهم بالاهتداء والاقتداء، فالجماعة من التابعين هم على نهج جماعة الصحابة، وسمتهم وسنتهم، وكذلك التابعون لهم من سلفنا الصالح، إنما هم متبعون للجماعة والسنة، يرثون عنها العلم والعمل جيلاً بعد جيل، حتى اليوم، وإلى أن تقوم الساعة.

ثانيا: وتطلق الجماعة على: أهل العلم وأئمة الهدى المقتدى بهم في الدين وأتباعهم، وهم الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة:

فقد جاء إطلاق الجماعة على أهل العلم والفقه في الدين، وأهل الحديث، وأئمة الهدى المقتدى بهم، العاملين بالسنة، ومن سلك نهجهم، واتبع سبيلهم، فهؤلاء هم المقتدون بالنبي –صلى الله عليه وسلم– وأصحابه الذين هم جماعة المسلمين الأولى، وكل جماعة على الحق هي امتداد لهم، وهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم وأتباعهم، أهل السُّنة والجماعة الفرقة الناجية التي نوه عنها النبي –صلى الله عليه وسلم– بقوله في الحديث الذي رواه عوف بن مالك، ومعاوية بن أبي سفيان، وأنس بن مالك وغيرهم –رضي الله عنهم–: "وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة"[1].

وهذا دليل على أن الجماعة هم الذين على السُّنة، وهم الفرقة الناجية، وإن قلوا كما قال عبدالله ابن مسعود –رضي الله عنه–: "إنما الجماعة ما وافق طاعة الله، وإن كنت وحدك"[2].

وهذا يعني أن الذين لم يكونوا على السُّنة فليسوا من الجماعة، مهما كثر عددهم.

---

[1] - هذا لفظ أبي داود في سننه "كتاب السنن" شرح السنة، الحديث (٤٥٩٧) ٥/ ٥-٦ – وأخرجه أحمد في المسند ١٠٢/٤، وابن ماجة في كتاب "الفتن" باب افتراق الأمم، برقم (٣٩٩٢- ٣٩٩٣) ١٣٢٢/٢، وابن أبي عاصم في السُّنة ١/ ٣٢،٣٣ تحت الأرقام (٦٣-٦٤-٦٥). وقال الألباني في تعليقه على الحديث: "والحديث صحيح قطعاً لأن له ست طرق أخرى عن أنس وشواهد عن جمع من الصحابة" السُّنة ٤٢/١.

[2] – شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة – للالكائي ١٠٩/١.

ولما سئل عبدالله بن المبارك –يرحمه الله–، ت١٨١ هـ عن الجماعة قال:"أبو بكر وعمر، فقيل له : قد مات أبو بكر وعمر ! قال: ففلان وفلان، قيل: قد مات فلان وفلان، قال ابن المبارك : أبوحمزة السكري جماعة"[١]. وأبو حمزة السكري هو محمد بن ميمون المروزي المتوفى سنة ١٦٨ هـ[٢]، وقال عنه ابن المبارك بأنه جماعة : أي أنه رجل فاضل صالح، على السنة وعلى نهج السلف الصالح، متبع لسبيل الجماعة أهل الحق، فالعبرة ليست بكثرة العدد، إنما باتباع السنة، وترك الابتداع، فالذين يستدلون على مشروعية البدع بكثرة أتباعها حجتهم داحضة.

وقد فسر البخاري –يرحمه الله– الجماعة، بأهل العلم، فقال في الجامع الصحيح – كتاب الاعتصام:

"باب {وكذلك جعلناكم أمة وسطاً } وما أمر النبي –صلى الله عليه وسلم– بلزوم الجماعة وهم أهل العلم"[٣].

وقال ابن حجر في شرحه لقول البخاري هذا : " فعرف أن المراد بالوصف المذكور أهل العلم الشرعي"[٤].

ومثل البخاري إذا أطلق أهل العلم، فإنما يعني بهم العلماء العاملين بالسنة، على علم وهدى وبصيرة.

ونقل ابن حجر في فتح الباري، عن الطبري، قوله في تعريف الجماعة: "وقال قوم: المراد بهم أهل العلم ؛ لأن الله جعلهم حجة على الخلق، والناس تبع لهم في أمر الدين"[٥].

---

١ – شرح السنة للبغوي ٢١٦/١.

٢ – تقريب التهذيب ٢١٢/٢.

(٣-٤)– فتح الباري ٣١٦/١٣.

٥ – فتح الباري ٣٧/١٣.

http://www.wasateah.com

ثالثاً: وتطلق الجماعة على الاجتماع على الحق وعدم الفرقة:

قال –تعالى-: {وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ }(آل عمران١٠٣). فالجماعة بهذا المفهوم ما عليه عامة المسلمين وسوادهم، في أمورهم ومصالحهم العامة، خاصة في الصدر الأول، فقد جاء في حديث النعمان بن بشير –رضي الله عنهما- قوله صلى الله عليه وسلم : "... والجماعة رحمة، والفرقة عذاب"[١].

فإن الاعتصام بما عليه الجماعة، رحمة ونجاة، والفرقة والشذوذ عنهم هلكة وضلال، يوجب العذاب.

ومثله حديث عمر بن الخطاب –رضي الله عنه- أن النبي –صلى الله عليه وسلم- قال: "عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ومن أراد بحبحة الجنة فعليه بالجماعة"[٢].

وقال أبو مسعود الأنصاري –رضي الله عنه- لما سئل عن الفتنة: "عليك بالجماعة فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد –صلى الله عليه وسلم- على ضلالة –ثم قال- : وإياك والفرقة فإن الفرقة هي الضلالة"[٣].

ومن ذلك قول ابن مسعود –رضي الله عنه- : "إن الذي تكرهون في الجماعة خير من الذي تحبون في الفرقة"[٤].

ومثله قول علي –رضي الله عنه- في مسألة أم الولد يخاطب الصحابة في عهده : "اقضوا ما كنتم تقضون فإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة..."[٥].

---

[١] – أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤/ ٢٧٨-٣٧٥ وابن أبي عاصم في السنة، الحديث (٩٣) ٤٤/١ وقال الألباني في تخريجه للحديث: "إسناده حسن ورجاله ثقات".

[٢] – أخرجه الترمذي في الفتن، الحديث (٢١٦٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، والحاكم في المستدرك ١١٤/١، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي في التلخيص، وانظر مسند الإمام أحمد في المسند ١٨/١-٢٦.

٣ – الاعتصام للشاطبي ٢٦١/٢.

٤ – اللالكائي ١٠٨/١ والاعتصام للشاطبي ٢٦١/٢.

٥ – صحيح البخاري "كتاب فضائل الصحابة" باب مناقب علي –رضي الله عنه- فتح الباري ٧٣/٧١/٧.

ومنه قول عبيدة بن عمر السلماني –يرحمه الله–، ت ٧٢هـ لعلي –رضي الله عنه –: "رأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إليَّ من رأيك وحدك في الفرقة"[١].

وقد أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض كلامه، عن طريق أهل السنة والجماعة، حيث قال: "سموا أهل الجماعة؛ لأن الجماعة هي الاجتماع وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً للقوم المجتمعين"[٢].

كما يدل عليه قول أبي شامة –يرحمه الله–: "وحيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه، وإن كان المتمسك بالحق قليلاً، والمخالف كثيراً؛ لأن الحق: الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي –صلى الله عليه وسلم– وأصحابه –رضي الله عنهم– ، ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم"[٣].

رابعاً: وتطلق الجماعة على مجموع المسلمين وسوادهم الأعظم الذين على السنة، إذا اجتمعوا على إمام أو أمر من أمور الدين التي لها أصل في الشرع، أو أمر من مصالح الدنيا:

وهذا الإطلاق هو المتبادر في مفهوم الجماعة، إذا لم يقيد بقيد، فالجماعة هنا هي جمهور المسلمين، المتمسكين بالسنة، إذا اجتمعوا على أمر من أمورهم، ومصالح المسلمين العظمى، في الدين والدنيا، كالإمامة، والجهاد؛ فإن الشذوذ عنهم ومخالفتهم هلكة، وشقاق، وخروج من الجماعة، حذَّر منه الدين.

فمن ذلك ما أخرجه البخاري في الجامع الصحيح عن حذيفة بن اليمان –رضي الله عنهما– قال:

" كان الناس يسألون رسول الله –صلى الله عليه وسلم– عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني...." . ثم ذكر شيئاً من الشر والفتن فقال حذيفة –رضي الله عنه–: "فما تأمرني إن أدركني ذلك؟

---

[١] – فتح الباري ٧/٧٣.

[٢] – مجموع الفتاوى ٣/١٥٧.

[٣] – الباعث لأبي شامة ١٩.

قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال : فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك"[1].

- وحديث أسامة بن شريك –رضي الله عنه– عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "يد الله على الجماعة"[2].
- وعن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "يد الله مع الجماعة"[3].
- وحديث ابن عباس –رضي الله عنهما– عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "من رأى من أميره ما يكره فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية"[4].
- وحديث عبدالله بن مسعود –رضي الله عنه، قال : قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة"[5].
- وقال بعض أهل العلم: المراد أنه ترك جماعة المسلمين بمفارقته لدينه[6].
- ومنه قوله –صلى الله عليه وسلم– في حديث زيد بن ثابت –رضي الله عنه–: "... ثلاث خصال لا يُغِلُّ عليهن قلبُ مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم"[7].

---

[1] –متفق عليه: انظر صحيح البخاري "كتاب الفتن" باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، الحديث (٧٠٨٤)، فتح الباري ٣٥/١٣، ومسلم، الحديث (١٨٤٧).

[2] – أخرجه ابن أبي عاصم في السنن ٤٠/١ وصححه الألباني.

[3] – أخرجه الترمذي في سننه "كتاب الفتن" باب (٧) الحديث (٢١٦٦) وقال: هذا حديث حسن غريب ٤٦٦/٤.

[4] – صحيح البخاري "كتاب الفتن" باب (٢) الحديث (٧٠٥٤) فتح الباري١٣/٥، ومسلم (١٨٤٩).

٥ – أخرجه البخاري في صحيحه "كتاب الديات" باب (٦) الحديث (٦٨٧٨) فتح الباري ٢٠١/١٢، ومسلم الحديث (١٦٧٦).

٦ – انظر شرح ابن حجر للحديث في فتح الباري ٢٠١/١٢-٢٠٢.

٧ – أخرجه ابن أبي عاصم في السنة الحديث رقم (٩٤) ٤٥/١، وذكر الألباني أن إسناده صحيح.

- وقال الطبري فيما حكاه عنه ابن حجر في فتح الباري : "والصواب أن المراد من الخبر [1] لزوم الجماعة، الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث ببيعته خرج عن الجماعة" اهـ[2].

فأكثر نصوص الجماعة التي وردت في السُّ نة إنما تنصرف إلى هذه المعاني، أي : جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير أو أمر من أمور دينهم، أو دنياهم، ممثلين بأغلبهم، أو بعلمائهم وأهل الفضل والصلاح والاستقامة، وأه ل الحل والعقد– وإن لم يكونوا الأكثرين– وذلك كله مشروط باتباع السُّنة والمعروف.

خامساً: وتطلق الجماعة على أهل الحل والعقد:

كما تطلق الجماعة على أهل الحل والعقد من العلماء والأمراء والقواد والولاة والقضاة والأعيان، أو بعضهم إذا اجتمعوا على أمر من مصالح المسلمين، كتولية إمام وبيعته، أو عزله، ونحو ذلك، وأجدر من يكون من أهل الحل والعقد من المسلمين هم العلماء –علماء الشريعة– المقتدى بهم في الدين، ثم يليهم الأمثل فالأمثل من أهل الفضل والصلاح والرياسة، ممن لقوله وفعله أثر في تقرير مصالح الأمة، وتصريف أمورها.

فقد نقل ابن حجر عن ابن بطال قوله : "والمراد بالجماعة أهل الحل والعقد من كل عصر "[3]. وأهل الحل والعقد كما أسلفت يشمل أهل العلم من باب الأولى، وهذا جزء من مفهوم الجماعة الواسع، فإن أهل الحل والعقد إذا اجتمعوا على شيء من مصالح المسلمين كبيعة حاكم، أو إقامة الجهاد؛ فإنهم يمثلون الجماعة. والله أعلم.

سادساً – وتطلق الجماعة على ا لفريق من الناس الذي يجتمع على شيء ما (دون الجماعة الكبرى) وعلى المصلين في جماعة المسجد:

---

١ – يعني بذلك قوله –صلى الله عليه وسلم– لحذيفة –رضي الله عنه–: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم".

٢ – فتح الباري ٣٧/١٣.

٣ – فتح الباري ٣١٦/١٣.

ورد في السُّنة، وفي ألفاظ السلف، إطلاق كلمة "الجماعة" على الفريق من الناس، الذي يجتمع على طعام أو سفر أو صلاة أو طلب علم، أو أي أمر من الأمور التي يجتمع عليها الناس، من مصالح الدنيا والدين، وهي دون الجماعة العظمي، ومن ذلك:

- قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : "كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة "[1]. أي: الذين يجتمعون على الطعام، كما يفهم منه بركة الجماعة بما هو أعم من باب أولى.
- وحديث جندب بن عبدالله –رضي الله عنه– قال: "...وكان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يأمرنا إذا فزعنا بالجماعة، والصبر والسكينة إذا قاتلنا "[2]. أي: إذا جاءهم ما يفزعهم ويخيفهم، فعليهم بالاجتماع والاتفاق والتعاون.
- ومن ذلك قول البخاري في الصحيح : "باب اثنان فما فوقهما جماعة "[3]. والمراد بذلك في الصلاة، ويقاس عليها غيرها.
- وجاء إطلاق الجماعة على الذين يشهدون الصلاة في المسجد مع الإمام، وذلك نحو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عثمان بن عفان –رضي الله عنه– قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– يقول: "من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله"[4].
- وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابن عمر وغيره : "صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة"[5]. أي: الجماعة المصلين مع الإمام في المسجد؛ لقول عبدالله ابن مسعود –رضي الله عنه–: "إن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– علمنا سنن الهدى ، وإن من سنن الهدى: الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه"[6].

---

[1] – سنن ابن ماجة "كتاب الأطعمة" باب (١٧) الاجتماع على الطعام، الحديث رقم (٣٢٨٧) ١٠٩٣/٢-١٠٩٤، (حديث حسن) قاله الألباني في صحيح الجامع الصغير ١٦٨/٤.

٢ – أخرجه أبو داود "كتاب الجهاد" باب في النداء عند القبر – الحديث (٢٥٦٠) ٥٥/٣-٥٦.

٣ – "كتاب الأذان" باب (٣٥) فتح الباري ١٤٢/٢.

٤ – صحيح مسلم "كتاب المساجد" باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة – الحديث (٦٥٦) ٤٥٤/١.

٥ – صحيح مسلم "كتاب المساجد" باب فضل صلاة الجماعة، الحديث (٦٥٠) ٤٥٠/١.

٦ – صحيح مسلم "كتاب المساجد" باب صلاة الجماعة من سنن الهدى، الحديث (٦٥٤) ٤٥٣/١.

- فكل من صلى في المسجد خلف الإمام الراتب فهم الجماعة بهذا المفهوم.

سابعاً: وتطلق الجماعة على مجموع تلك المعاني أو بعضها أو أكثرها:

أي أن بعض الألفاظ الشرعية التي نصت على الجماعة في السنة، وفي ألفاظ السلف، قد تجمع أكثر تلك المعاني التي مر ذكرها أو بعضها، بحيث يجوز تفسير الجماعة حسب سياق النصوص، ومنطوقها، أو مفهومها، على أحد أو بعض هذه المعاني المشار إليها أو أكثرها، لذلك نجد تفسيرات كثيرة لمفهوم الجماعة قال بها الأئمة، وقد أشار إلى بعضها الشاطبي في الاعتصام، ولعله من المفيد أن أذكرها بإيجاز:

- قال: "فاختلف الناس في معنى الجماعة المرادة في هذه الأحاديث على خمسة أقوال:

أحدها: أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام، وهو الذي يدل عليه كلام أبي غالب: إن السواد الأعظم هم الناجون من الفرق[1]، فما كانوا عليه من أمر دينهم فهو الحق، ومن خالفهم مات ميتة جاهلية سواء خالفهم في شيء من الشريعة أو في إمامهم وسلطانهم، فهو مخالف للحق"[2].

وذكر أن ممن قال بهذا أبومسعود الأنصاري، وعبدالله بن مسعود –رضي الله عنهما–[3]، ثم قال: "فعلى هذا القول يدخل في الجماعة مجتهدو الأمة وعلماؤها، وأهل الشريعة العاملون بها، ومن سواهم داخلون في حكمهم؛ لأنهم تابعون لهم، ومقتدون بهم، فكل من خرج عن جماعتهم فهم الذين شذوا، وهم نهبة الشيطان، ويدخل في هؤلاء جميع أهل البدع؛ لأنهم مخالفون لمن تقدم من الأمة لم يدخلوا في سوادهم بحال[4].

---

[1] – في هذا إشارة إلى أنه ليس المقصود بالسواد الأعظم: الأكثر عدداً مطلقاً، كما يزعم كثير من الطوائف المبتدعة، الذين يستدلون على مشروعية بدعهم بعمل الأكثر بها كبدع الموالد.

[2] – الاعتصام ٢/٢٦٠.

[3] – انظر الاعتصام ٢/٢٦١.

[4] – انظر الاعتصام ٢/٢٦١.

والثاني: أنها جماعة أئمة العلماء المجتهدين، فمن خرج مما عليه علماء الأمة ، مات ميتة جاهلية؛ لأن جماعة الله[1] العلماء، جعلهم الله حجة على العالمين، وهم المعنيون بقوله عليه الصلاة والسلام :" إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة"[2]/[3].

وممن قال بهذا عبدالله بن المبارك وإسحاق بن راهويه وجماعة من السلف وهو رأي الأصوليين "[4].
وقال عن أهل التقليد وأهل البدع: "فعلى كل تقدير لا يدخلون في السواد الأعظم رأساً"[5].

والثالث: " أن الجماعة هي الصحابة على الخصوص : فإنهم أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده، وهم الذين لا يجتمعون على ضلالة أصلاً"[6]. ثم ذكر أن ممن قال بذلك عمر بن عبدالعزيز، وأيده مالك على ذلك[7]، ثم قال الشاطبي : "فعلى هذا القول فلفظ الجماعة مطابق للرواية الأخرى في قوله عليه الصلاة والسلام: " ما أنا عليه وأصحابي "[8]. فكأنه راجع إلى ما قالوه وسَنُّوه، وما اجتهدوا فيه حجة على الإطلاق"[9].

إلى أن قال: "فإذن كل ما سَنُّوه فهو سُنة من غير نظر فيه، بخلاف غيرهم فإن فيه لأهل الاجتهاد مجالاً للنظر رداً وقبولاً، فأهل البدع إذن غير داخلين في الجماعة –قطعاً– على هذا القول"[10].

---

[1] – كذا في الاعتصام.

٢ – جاء ذلك في حديث أخرجه الترمذي عن ابن عمر –رضي الله عنهما– كتاب الفتن – باب ما جاء في لزوم الجماعة ٤/٤٦٦ الحديث (٢١٦٧) وله شاهد عند أحمد في المسند ٥/١٤٥ والحاكم في المستدرك ١/١١٥، والدارمي ١/١٤٥، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير ١/٢٧٨.

٣ – الاعتصام ٢/٢٦١.

٤ – الاعتصام ٢/٢٦١

٥ – الاعتصام ٢/٢٦٢.

٦ – الاعتصام ٢/٢٦٢.

٧ – انظر الاعتصام ٢/٢٦٣.

٨ – يعني بذلك الذي أخرجه الحاكم في المستدرك ١/١٢٨-١٢٩، والترمذي في سننه –كتاب الإيمان– باب افتراق هذه الأمة – الحديث (٢٦٤١) ٥/٢٥-٢٦، وفيه: "وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي".

٩ – الاعتصام ٢/٢٦٣.

١٠ – الاعتصام ٢/٢٦٣.

والرابع: " أن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر فواجب على غيرهم من أهل الملة اتباعهم، وهم الذين ضمن الله لنبيه –عليه الصلاة والسلام–، أن لا يجمعهم على ضلالة، فإن وقع بينهم اختلاف فواجب تعرف الصواب فيما اختلفوا فيه"[1].

والخامس: "ما اختاره الطبري الإمام من أن الجماعة جماعة المسلمين، إذا اجتمعوا على أمر، فأمر عليه الصلاة والسلام بلزومه، ونهى عن فراق الأمة فيما اجتمعوا عليه من تقديمه عليهم"[2]. وساق كلاماً طويلاً للطبري، ثم قال الشاطبي : "وحاصله أن الجماعة راجعة إلى الاجتماع على الإمام الموافق للكتاب والسنة، وذلك ظاهر في أن الاجتماع على غير سُ نة خارج عن معنى الجماعة المذكورة في الأحاديث المذكورة، كالخوارج ومن جرى مجراهم" [3] اهـ.

ج – وخلاصة القول:

أن المفهوم الشرعي للجماعة الذي يستنبط من مجموع النصوص الشرعية، وآثار الأئمة والعلماء، يدور حول معانٍ متقاربة، تنتهي كلها إلى أن الجماعة شرعاً هم:

أهل السنة والاتباع، أهل الحق، والفرقة الناجية، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان، من أئمة الهدى، أهل العلم والفقه في الدين، ومن اقتدى بهم واتبع سبيلهم من المؤمنين إلى قيام الساعة.

فهم الذين اجتمعوا على السُّ نة، وأجمعوا عليها، واج تمعوا على الحق وعلى أئمتهم، فجاء اسمهم ووصفهم مركباً من أهل السنة والجماعة.

فهم أهل السنة حقاً، الذين نقلوها وحفظوها، وتمسكوا بها وتواصوا بها وعلموها، وعملوا بها ورعوها حق رعايتها، وهم الجماعة التي عناها الرسول –صلى الله عليه وسلم– حيث اجتمعت على الحق، وعلى ما كان عليه النبي –صلى الله عليه وسلم– وأصحابه.

ويدخل في عموم الجماعة ما جاء مخصصاً في بعض معانيها، كأهل الحل والعقد، والمجتمعين على إمام أو مصلحة كبرى من مصالح المسلمين، وعلى جماعة المسجد، ونحو ذلك.

---

[1] – الاعتصام ٢/٢٦٣.

[2] – الاعتصام ٢/٢٦٤.

[3] – الاعتصام ٢/٢٦٤.

د – الخارجون عن مفهوم الجماعة:

إذا عرفنا من يدخل في مفهوم الجماعة بمقتضى النصوص الشرعية، وتفسير أئمة الهدى لها، فإنه من المفيد أن نتعرف على الخارجين من الجماعة المعنية شرعاً، بمقتضى النصوص وأقوال الأئمة أيضاً:

أولاً: يخرج من مفهوم الجماعة: المبتدعة وأصحاب الأهواء والمحدثات في الدين؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: "كل بدعة ضلالة"[1] بإزاء قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تجتمع أمتي على ضلالة"[2].

ولقوله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[3].

ثانياً: **أتباع الفرق**: كالشيعة والخوارج، والقدرية، والمعتزلة، والجهمية، وأهل الكلام، ومن تفرع عنهم، والصوفية أصحاب الطرق، ونحوهم، وما تفرع عن هؤلاء كلهم من فرق واتجاهات، ومذاهب عقدية، قديماً وحديثاً؛ لعموم خبره صلى الله عليه وسلم أن الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة[4]، وتفسيره صلى الله عليه وسلم لهذه الواحدة بأنها الجماعة[5]، وأنها التي على ما كان عليه هو صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

ثالثاً: الخارجون عن أئمة المسلمين، وجماعتهم، الخروج الذي يؤدي إلى الشذوذ عن الجماعة، والشقاق والفرقة، أو إثارة الفتنة، أو انتهاك الحرمات، أو جلب المفاسد العظمى على الأمة في دينها أو دنياها، أو نحو ذلك مما يدخل فيما حذر منه صلى الله عليه وسلم.

---

[1] – سبق تخريجه.

[2] – سبق تخريجه.

[3] – سبق تخريجه.

[4] – سبق تخريجه.

[5] – سبق تخريجه.

كالخوارج وكل من خرج عن الأئمة أو على الأمة بالسيف، أو شق عصا الطاعة، بما يؤدي إلى الفتنة وانتهاك الحرمات، وتعطيل المصالح الكبرى للمسلمين، كالجهاد والأم .ر بالمعروف، والنهي عن المنكر، أو يؤدي إلى إخافة السبل وقطعها، وفزع الناس و إرهابهم، فإن كل ما يؤدي إلى مثل ذلك فهو خروج عن الجماعة. والله أعلم.

رابعاً: يخرج من مفهوم الجماعة من يشذ عنهم من الجهلة، والسفهاء، والفجار، والفساق، والغوغاء، الذين لا يهتدون إلى السنة، ولا يقتدون بأهل العلم، ولا يرتدعون بالسلطة الرادعة، ولا يخضعون لوجهة الجماعة المعنية شرعاً، فلا تحسب منها، بل هي في سبيل الشذوذ والهلكة، ولا يستقيم أم ر الجماعة إلا إذا أخذت على يد هذه الفئات وأطرتها على الحق أطراً.

حكم الخروج عن الجماعة:

الخروج عن الجماعة، منه ما هو مخرج من الملة: كالردة، وإنكار القطعي من الدين. ومنه ما هو دون ذلك، كخروج البغاة ممن لم يأت بكفر في الاعتقاد.

الخلاصة والنتائج والتوصيات

- الجماعة بمفهومها الشرعي الواسع من مقاصد الدين العظمى وغاياته الكبرى ، وتحقيقها من أسباب القوة والعزة والأمن والتمكين للأمة.
- بعد ظهور الافتراق في الأمة تمثل مفهوم الجماعة بأهل السنة والجماعة؛ فهم الأنموذج الأمثل لتحقيق مفهوم الجماعة في الكتاب والسنة ونهج السلف الصالح.
- معنى الجماعة كما ورد في السنة، وكما عبر عنه الصحابة والتابعون وسلفنا الصالح، يدور على عدة معان، منها:

أولاً: جماعة الصحابة –رضي الله عنهم- في عصرهم.

ثانياً: الجماعة هم أهل العلم وأئمة الهدى المقتدى بهم في الدين.

ثالثاً: الجماعة بمعنى: الاجتماع على الحق وعدم الفرقة.

رابعاً: الجماعة هي: مجموع المسلمين وسوادهم الأعظم الذين على السنة.

خامساً: الجماعة هم: أهل الحل والعقد.

سادساً: الجماعة هم: الفريق من الناس الذي يجتمع على أمرٍ ما.

سابعاً: الجماعة: قد تشمل مجموع المعاني السابقة أو بعضها.

- خلاصة القول في المفهوم الشرعي للجماعة الذي يستنبط من مجموع النصوص الشرعية، وآثار الأئمة والعلماء، يدور حول معانٍ متقاربة، تنتهي كلها إلى أن الجماعة شرعاً هم : أهل السنة والاتباع، أهل الحق، والفرقة الناجية ، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان، من أئمة الهدى، أهل العلم والفقه في الدين، ومن اقتدى بهم واتبع سبيلهم من المؤمنين إلى قيام الساعة . فهم الذين اجتمعوا على السُّنة، وأجمعوا عليها، واجتمعوا على الحق وعلى أئمتهم، فجاء اسمهم ووصفهم مركباً من أهل السنة والجماع ة. فهم أهل السنة حقاً، الذين نقلوها وحفظوها، وتمسكوا بها وتواصوا بها وعلموها، وعملوا بها ورعوها حق رعايتها، وهم الجماعة التي عناها الرسول –صلى الله عليه وسلم- حيث اجتمعت على الحق، وعلى ما كان عليه النبي –صلى الله عليه وسلم- وأصحابه. ويدخل في

عموم الجماعة ما جاء مخصصاً في بعض معانيها، كأهل الحل والعقد، والمجتمعين على إمام أو مصلحة كبرى من مصالح المسلمين، وعلى جماعة المسجد، ونحو ذلك.

- يخرج من مفهوم الجماعة كل من: المبتدعة وأصحاب الأهواء والمحدثات في الدين . **و**أتباع الفرق: كالشيعة والخوارج، والقدرية، والمعتزلة، والجهمية. وكذلك الخارجون عن أئمة المسلمين، وجماعتهم، الخروج الذي يؤدي إلى الشذوذ عن الجماعة، والشقاق والفرقة، أو إثارة الفتنة، أو انتهاك الحرمات، أو جلب المفاسد العظمى . كما يخرج من مفهوم الجماعة من يشذ عنهم من الجهلة، والسفهاء، والفجار، والفساق، والغوغاء، الذين لا يهتدون إلى السنة، ولا يقتدون بأهل العلم، ولا يرتدعون بالسلطة الرادعة .
- الخروج عن الجماعة، منه ما هو مخرج من الملة : كالردة، وإنكار القطعي من الدين. ومنه ما هو دون ذلك، كخروج البغاة ممن لم يأت بكفر في الاعتقاد.

الفهرس

مفهوم الجماعة في القرآن والسنة ٣

تعريف الجماعة لغة ٤

تعريف الجماعة في الاصطلاح الشرعي ٥

أولاً: جماعة الصحابة رضوان الله عليهم في عهدهم ٥

ثانيا: وتطلق الجماعة على: أهل العلم وأئمة الهدى المقتدى بهم ٦

ثالثاً: وتطلق الجماعة على الاجتماع على الحق وعدم الفرقة ٨

رابعاً: وتطلق الجماعة على مجموع المسلمين وسوادهم الأعظم على السنة.... ٩

خامساً: وتطلق الجماعة على أهل الحل والعقد ١١

سادساً – وتطلق الجماعة على الفريق من الناس الذي يجتمع على شيء ما .. ١١

سابعاً: وتطلق الجماعة على مجموع تلك المعاني أو بعضها أو أكثرها ١٣

خلاصة القول في مفهوم الجماعة ١٥

الخارجون عن مفهوم الجماعة ١٦

حكم الخروج عن الجماعة ١٧

الخلاصة والنتائج والتوصيات ١٨